

مادة ٣ - على وزير المالية والاقتصاد والعدل، تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه ما

صدر ببيان الرئاسة في ١٢ جمادى الثانية سنة ١٣٧٥ (٢٥ يناير سنة ١٩٥٦)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين

وزير المالية والاقتصاد

وزير العدل

عبد المنعم التيسوني

أحمد حسني

### قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٦

بإنشاء ١٣ وظيفة بالكادر الفنى العالى بميزانية وزارة الحربية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلی القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

### أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ قسم ١٧ (وزارة الحربية) فرع ١ (الديوان العام والبايس) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات)، إعتماد إضافي قدره ٧٥ جنيهًا (خمسة وسبعين جنيهاً) لرفع وظيفة من الدرجة الأولى بالكادر العالى الفنى من الوظائف المخصصة للكيائين إلى درجة مدير عام (ب) بربط سنوي قدره ١٢٠٠ جنيه مع تخصيصها لمدير المعامل الكيائية وذلك عن المدة الباقيه من السنة المالية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلی القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

### أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ / ١٩٥٦ قسم ١٣ (وزارة العدل) فرع ٣ (مصلحة الطب الشرعي) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات)، إعتماد إضافي قدره ٧٥ جنيهًا (خمسة وسبعين جنيهاً) لرفع وظيفة من الدرجة الأولى بالكادر العالى الفنى من الوظائف المخصصة للكيائين إلى درجة مدير عام (ب) بربط سنوي قدره ١٢٠٠ جنيه مع تخصيصها لمدير المعامل الكيائية وذلك عن المدة الباقيه من السنة المالية

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور نفس الفرع والباب.

مادة ٢ - تعدل ألقاب سائر وظائف الكيائين بمصلحة الطب الشرعي على الوجه التالي :

الرتبة	الكلف السنوية	عدد	الدربية	عدد
جبلة			ثالثة	٧
			٤,٦٢٠	
			رابعة	٤
			١,٩٢٠	
			خامسة	٢
			٧٢٠	
			الجملة	١٣
				<u>٧,٢٦٠</u>

الرتبة	درجة
١ مدير عام (ب)	مدير قسم أبحاث التريف والتروير.
١ أولى	وكيل قسم أبحاث التريف والتروير.
١ أولى	وكيل قسم المعامل الكيائية.
٣ ثانية	كيائين شهرين.